

# الإطار القانوني لحرية الإعلام والاتصال الدولي في اتفاقيات حقوق

## الإنسان

إعداد

نجود محمد المجالى

إشراف

الدكتورة سارة محمود العراسى

جامعة الزيتونة الأردنية 2021

## المُلْخَّص

يجتمع الإعلام مع حقوق الإنسان بعلاقة عضوية؛ لأن حرية التعبير والرأي هي الخطوة الأولى للنهوض بوسائل الإعلام لتكون محطة قوة وتأثير، فلو لا تبني الإعلام نشر أهمية حقوق الإنسان، لظللت هذه الحقوق مجرد أمنيات وغایات صعبة التحقيق، فمن خلال التغطيات الإعلامية تحول القضايا من حبر على ورق إلى مطالبات بالتطبيق على أرض الواقع.

هذا الترابط عزز بسبب التحولات الجذرية التي شهدتها منظومة حقوق الإنسان بداية من تغطيتها كل نواحي الحياة وارتباطها بالتنمية، والديمقراطية، وتعمقت العلاقة عبر التطورات المتسارعة في تقنيات الإعلام وتحول الإعلام إلى صناعة كبرى وسلطة رابعة.

بعدها تطورت آلية تنظيم حقوق الإنسان وشغلت مساحات متزايدة من سلطات الدولة الوطنية بنقلها من السيادة الوطنية إلى الشأن العام، ووصولاً إلى معايير دولية تربط المعونات والتعاون الدولي بالتقدم على مسار حقوق الإنسان، لم تعد حدود الدولة وسيادتها حصنًا منيعًا تتستر وراءه

لانتهاك حقوق الإنسان، بل حتم على الدول إيجاد توازن بين احتياجات الحكم الداخلي والالتزامات الدولية في مجال حماية حقوق الإنسان.

وتوصلت هذه الدراسة إلى أن هناك تحديات عديدة تواجه المجتمع الدولي في مجال التغطية الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان وتكمن الاشكالية الحقيقة في القصور التطبيقي للقوانين والتشريعات الناظمة لحماية حقوق الإنسان وليس التشريع أو الاتفاقيات نفسها، وأوصت الدراسة لتحقيق الحماية في الوقت الحاضر يجب ممارسة التأثير والضغط بشكل متضاد على الصعيد الدولي عن طريق المنشدة أو العقاب أو الاحتجاج أو الإدانة وبتغليظ مستوى العقوبات حتى لو كانت أدبية على الدول ليست محل ثقة، التي تُخالف ما ورد في القوانين والمواثيق الدولية والتي نادت بمنح الأفراد حرية الرأي والتعبير.

**الكلمات المفتاحية:** الإعلام، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، انتهاكات، حرية التعبير، القانون الدولي .